العدد [illegible] السنة العاشرة

الجريدة الرسمية
لحكومة شرقي الأردن

عمان : الخميس في ١٦ ربيع الآخر ١٣٥١ و ١٨ اغسطوس ١٩٣٢

عدد ممتاز

الفهرست

الصحيفة

نظام صادر بمقتضى احكام المادة ١٣ من قانون تشكيلات المحاكم لسنة ١٩٢٩

لسمو الامير المعظم ان يمنح سلطة قضائية لكبار موظفي الحكومة لاجل ان يقوموا بوظائف حكام الصلح بصورة عامة او بموجب احكام اي قانون ولأي منطقة تعين بأرادة سنية .

«عبد الله»

٣—٨—١٩٣٢

وزير العدلية

عمر حكمت

ارادة سنية بمقتضى النظام الصادر بتاريخ ٣—٨—٩٣٢ بموجب قانون تشكيلات المحاكم لسنة ١٩٢٩

استناداً لاحكام النظام المؤرخ في ٣—٨—٩٣٢ اخوّل كل من :

الفريق بيك باشا قائد الجيش العربي

والزعيم المستر كاوب قائد قوة الصحراء

السلطة القضائية للنظر والبت في القضايا التي تقام بموجب احكام قانون منع اصدار الحبوب والارزاق الى الحجاز ونجد .

«عبد الله»

٣—٨—١٩٣٢

بالنظر لوجود بعض اعمال تشريعية تستدعي اجتماع المجلس التشريعي للنظر فيها

نحن عبد الله بن الحسين أمير شرق الأردن .

استناداً للمادة التاسعة عشرة والفقرة الثانية من المادة الثلاثين المعدلة من القانون الاساسي

وبناء على ماعرضه علينا فخامة رئيس وزرائنا

نصدر ارادتنا بما هو آت :

« يدعى المجلس التشريعي للأنعقاد في دورة فوق العادة لمدة تبتدئ يوم الاثنين المصادف ٢٩ اغسطس ١٩٣٢ وتنتهي يوم الاثنين الموافق ١٩ ايلول سنة ١٩٣٢ بقصد اقرار الامور المبينة فيما يلي :

١— مشروع قانون الميزانية العام لسنة ٩٣٢—١٩٣٣ المالية .

٢— مشروع قانون رسوم المحاكم الشرعية .

٣— مشروع قانون الغاء قانون التقاعد العسكري .

٤— مشروع قانون تعديل رسوم البحر الميت .

«عبد الله»

١٤—٨—١٩٣٢

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

هكذا من الأصل